

Distr.: General
21 April 2020

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والسبعون
البند ١٢٣ من جدول الأعمال
تعزير منظومة الأمم المتحدة

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٢٠

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/74/L.56 و A/74/L.56/Add.1)]

٢٧٤/٧٤ - التعاون الدولي من أجل ضمان الحصول على الصعيد العالمي على الأدوية واللقاحات
والمعدات الطبية اللازمة لمكافحة كوفيد-١٩

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٧٠/٧٤ المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠٢٠ و ٢/٧٤ المؤرخ ١٠ تشرين
الأول/أكتوبر ٢٠١٩،

وإذ تلاحظ بقلق الخطر الذي يتهدد صحة البشر وسلامتهم ورفاهيتهم من جراء جائحة مرض
فيروس كورونا لعام ٢٠١٩ (كوفيد-١٩) التي انتشرت في جميع أنحاء العالم وخلفت آثارا غير مسبوقة
ومتعددة الأوجه شملت تعطيل حياة المجتمعات والاقتصادات والتجارة والسفر على الصعيد العالمي ودمرت
مصادر عيش الناس،

وإذ تقدر كفاءة أخصائيي وأوساط الرعاية الصحية وسماحتهم وتضحياتهم في أداء واجباتهم من
أجل احتواء انتشار الجائحة،

وإذ تعيد تأكيد حق كل إنسان، دون تمييز من أي نوع، في التمتع بأعلى مستوى ممكن من
الصحة البدنية والعقلية،

وإذ تعترف بأن الأشخاص الأشد فقرا وضعفا هم أكثر الناس تضررا من الجائحة وأن أثرها
ستكون له انعكاسات على ما تحقق من مكاسب إنمائية، مما سيعرقل التقدم صوب تحقيق أهداف التنمية
المستدامة، بما فيها الغاية ٣-٨^(١)،

(١) انظر القرار ١/٧٠.



وإذ تشدد على أن الإنصاف في إتاحة المنتجات الصحية هو أولوية علمية وأن توافر المنتجات الصحية المضمونة الجودة وسهولة الحصول عليها ومقبوليتها ويسر تكلفتها أمور أساسية للتصدي للجائحة،

وإذ تسلّم بأهمية التعاون الدولي وفعالية تعددية الأطراف في المساعدة على كفالة أن يتمكن جميع الدول من اتخاذ تدابير حمائية وطنية فعالة، والحصول على اللوازم الطبية والأدوية واللقاحات الحيوية وكفالة تدفقها بغية التقليل من الآثار السلبية في جميع الدول المتضررة من الجائحة وتجنب انتشارها من جديد،

وإذ تسلّم أيضا بأن جائحة كوفيد-١٩ العالمية تتطلب استجابة علمية تقوم على الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف،

١ - **تؤكد من جديد** الدور الأساسي لمنظومة الأمم المتحدة في تنسيق الاستجابة العالمية لمكافحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) واحتواء انتشاره ودعم الدول الأعضاء، وتقر في هذا الصدد بالدور القيادي الحاسم الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية وغيرها من وكالات منظومة الأمم المتحدة المعنية، بما فيها المؤسسات المالية الدولية، بتحديد خيارات تشمل وضع نصح تكفل التعجيل بتوسيع نطاق التصنيع وتمتين سلاسل الإمداد وصوغ توصيات بشأنها من أجل تعزيز إتاحة الأدوات الوقائية ووسائل الفحوص المخبرية والكواشف والمواد الداعمة واللوازم الطبية الأساسية وتقنيات التشخيص الجديدة والأدوية وما سيوضع مستقبلا من لقاحات ضد كوفيد-١٩ وكفالة توزيعها بطريقة منصفة وشفافة وكفوءة وفي الوقت المناسب بغاية إتاحتها لكل من هم بحاجة إليها، ولا سيما في البلدان النامية؛

٣ - **تشجع** الدول الأعضاء على العمل بشراكة مع جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة من أجل زيادة التمويل لأنشطة البحث والتطوير اللازمة لإيجاد اللقاحات والأدوية، والاستفادة من التكنولوجيات الرقمية، وتعزيز التعاون الدولي العلمي الضروري لمكافحة كوفيد-١٩ وزيادة التنسيق، بما في ذلك مع القطاع الخاص، من أجل التعجيل باستحداث وسائل التشخيص والأدوية المضادة للفيروسات ومعدات الحماية الشخصية واللقاحات، وكل ذلك في ظل التقييد بأهداف الفعالية والأمان والإنصاف وسهولة التناول ويسر التكلفة؛

٤ - **تهيب** بالدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة أن تقوم فورا، كل ضمن إطاره القانوني، باتخاذ إجراءات فورية لمنع ممارسات المضاربة والتخزين غير المبرر التي قد تعيق الحصول بطريقة مأمونة وفعالة وميسورة على ما قد يستلزمه التصدي الفعال لكوفيد-١٩ من الأدوية الأساسية واللقاحات ومعدات الحماية الشخصية والمعدات الطبية؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتخذ، بالتعاون الوثيق مع منظمة الصحة العالمية، الخطوات اللازمة من أجل القيام على نحو فعال بتنسيق ومتابعة الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة في سبيل تعزيز وضمان الحصول على الصعيد العالمي على الأدوية واللقاحات والمعدات الطبية اللازمة لمكافحة كوفيد-١٩، وأن ينظر، في هذا الصدد، في إمكانية إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الوكالات، في حدود الموارد المتاحة، وأن يطلع الجمعية العامة على هذه الجهود، حسب الاقتضاء.

٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٢٠